

ملحق ه - شروط للمسجلين في الدورات الإرشادية

1. بلاغ بإلغاء التسجيل / الاشتراك في الدورة يتم خطياً عبر البريد الإلكتروني أو الفاكس.
2. افتتاح الدورة مشروط بعدد أدنى من المسجلين. يحق لمعوف تأجيل موعد افتتاح الدورة حتى 30 يوم عمل على الأكثر من موعد الافتتاح المقرر.
3. يتم إرجاع رسوم التسجيل بالكامل إن لم يتم افتتاح الدورة خلال 30 يوم عمل من موعد الافتتاح الأصلي.
4. شروط الدفع في حال إلغاء/وقف التعليم/التأجيل هي كالتالي:
 - 4.1. عند إلغاء الاشتراك في الدورة حتى سبعة أيام قبل موعد افتتاح الدورة، يتم إرجاع كامل المبلغ للزبون.
 - 4.2. عند إلغاء الاشتراك في الدورة خلال ستة أيام عمل أو أقل قبل موعد افتتاح الدورة، يجب على الزبون دفع كامل تكلفة الدورة.
5. يجب الإبلاغ بإلغاء الاشتراك في الدورة خطياً فقط. موعد الإلغاء هو موعد استلام مندوب فرع معوف للبلاغ.
6. من المحتمل أن تطرأ تغييرات غير متوقعة على مواعيد اللقاءات جراء خلل معين (مرض المحاضر، حدث استثنائي وغيرها). في حال طرأ تغيير كهذا، يقوم فرع معوف بإعلام المشاركين بتغيير الموعد برسالة SMS أو عبر البريد الإلكتروني أو الهاتف. يتم إعلام المشاركين عن درس الاستكمال بشكل منفرد أو عند إعلامهم بتأجيل موعد اللقاء.

*تمت كتابة المستند بصيغة المذكر، لكنه موجه للجنسين على حدّ سواء.